

KUWAIT MUNICIPALITY

P.O.Box: 10 Kuwait - Safat 13001

Tel.: 22449001

Website: www.municipality.gov.kw



Ref.: الإشارة

بلدية الكويت

ص.ب: 10 الكويت - الصفا 13001

هاتف: 22449001

الصفحة الإلكترونية www.municipality.gov.kw

Date: التاريخ :

المحترم

السيد/ مدير فرع بلدية العاصمة

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : القرار الإداري رقم (188/2018) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملفقة للراحة الصادر من مدير عام بلدية الكويت .

المرفقات : - صورة من القرار الإداري رقم (2018/188) بتاريخ 4/9/2018 الصادرة من مدير عام البلدية .

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلى القرار الإداري رقم (2018/188) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملفقة للراحة .

نحيطكم علماً بأنه تم إصدار القرار الإداري رقم (2018/188) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملفقة للراحة وتتضمن القرارات الإدارية إضافة أنشطة جديدة بالجدوال الملحقة بلائحة المحلات العامة الملقاة للراحة والمضرة بالصحة بموجب القرار الوزاري رقم (2015/87) وهذه الأنشطة موضحة بالجدوال المرفق بالقرار .

وعليه يرجى الإحاطة والعلم بتنفيذ ما جاء بالقرار .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،

نائب مدير العام لشئون
محافظي العاصمة ومبarak الكبير

م/ فيصل صادق الجمعه
نائب مدير العام
شنون قطاع محافظي العاصمة ومبarak الكبير
٢٠١٨/٩/١٤

م. عبر / تماضر الملا - 2018/9/17



السيد/ مدير فرع بلدية العاصمة

المحترم

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : القرار الإداري رقم (188/2018) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملقفة للراحة الصادر من مدير عام بلدية الكويت .

المرفقات : - صورة من القرار الإداري رقم (188/2018) بتاريخ 9/4/2018 الصادرة من مدير عام البلدية .

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلى القرار الإداري رقم (188/2018) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملقفة للراحة .

نحيطكم علماً بأنه تم إصدار القرار الإداري رقم (188/2018) بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمضرة بالصحة والملقفة للراحة وتتضمن القرارات الإدارية إضافة أنشطة جديدة بالجدوال الملحقة بلائحة المحلات العامة المقيدة للراحة والمضرة بالصحة بموجب القرار الوزاري رقم (2015/87) وهذه الأنشطة موضحة بالجدوال المرفقة بالقرار .

وعليه يرجى الإحاطة والعلم بتنفيذ ما جاء بالقرار .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

**نائب المدير العام لشئون
محافظتي العاصمة ومبارك الكبير**

م / فيصل صادق الجمعه
نائب المدير العام
لشئون قطاع محافظتي العاصمة ومبارك الكبير

KUWAIT MUNICIPALITY

P.O. BOX: 10 Kuwait - Safat 13001

Tel : 22449001

Website: www.municipality.gov.kw

Ref.: الاشارة :

001579



بلدية الكويت

ص.ب ١٠٠ الكويت - الصفاحة ١٣٠٠١

هاتف: ٢٢٤٤٩٠٠١

الصفحة الإلكترونية www.municipality.gov.kw

التاريخ: ٢٠١٨/٩/٤ Date :

المحترم

السيد / مدير عام البلدية

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع / نشر القرار الإداري رقم (188 / GM 2018)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وتأشيرتكم ببيانكم بنشر تلك القرارات بالجريدة الرسمية طبقاً لما جاء بالمادة الثانية من القرار المرفق صوره عنه (على الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وي العمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية).

نفيدكم سعادتكم علمأً بأنه قد تم نشر تلك القرارات بالجريدة الرسمية بالعدد 1408 الصادر بتاريخ 2018/9/2.

وتم مخاطبة كلا من :-

1- إدارة التنسيق للعلم

2- إدارة السجل العام لعميم القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية

تراسل: ٤٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٦١٠			
ج.هـ	مكتب مدير عام البلدية	جهة الكتاب	ت. وارد
٩١٥			ت. صادر
٩١٩		مستلم أول	
		مستلم ثانى	

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ، ، ،

مدير إدارة العلاقات العامة

[Signature]

محمد العتيق المبارك
مدير إدارة العلاقات العامة



الله (الله) المتقرب
مكتب مدير عام البلدية

المرفقات:-

-

-

الخط الساخن: ٢٢٤٤٩٠٠١ - اندیم العجمان
لشئون قرمان - شئون قرمان - شئون قرمان - شئون قرمان - شئون قرمان

٢٠١٨/٩/٤

بلدية الكويت

قرار إداري رقم (G M 188/ 2018)

بشأن إضافة أنشطة جديدة لائحة المخالفات العامة
والملقمة للراحة والمضررة بالصحة

مدير عام البلدية :

- بعد الاطلاع على القانون رقم 33/2016 في شأن بلدية الكويت وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم 363/2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم 87/2015 بشأن لائحة المخالفات العامة والملقمة للراحة والمضررة بالصحة.

- وعلى القانون رقم 111/2013 بشأن تراخيص المخالفات التجارية - وبناء على طلب مثل وزارة التجارة والصناعة بإضافة بعض

الأنشطة بموجب الكتب التالية أرقامها وهي (17861/2018) بتاريخ 4/7/2018 - (17844/2018) بتاريخ 4/7/2018 - (18194/2018) بتاريخ 8/7/2018 - (7907/2018) بتاريخ 4/7/2018 - (19209/2018) بتاريخ 16/7/2018.

- وبناء على القرار الوزاري رقم (445 لسنة 2018) المؤرخ في 22/7/2018 الصادر من وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة أنشطة جديدة على الدليل الموحد للأنشطة الاقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجي.

- وبناء على موافقة جنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المخالفات العامة والملقمة للراحة والمضررة بالصحة في اجتماعها رقم (397/2018) المؤرخ في 24/7/2018.

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر -

مادة أولى

تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحق بـ لائحة المخالفات العامة والملقمة للراحة والمضررة بالصحة المشار إليها بـ المادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87/2015) في شأن لائحة المخالفات العامة والملقمة للراحة والمضررة بالصحة طبقاً لما هو محدد قريراً كل نشاط على النحو التالي:

النشاط	م	المواقع فيها بالاستغلال
1. توطن النشاط ك محل في الأنبية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 87/2015.	1	خدمات مصرية
2. المواقع التي يتم الموافقة عليها تطبيقاً		
扭وطن النشاط ك مكتب في الأنبية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 87/2015.	2	ارسال الطرويد الصغيرة والرسائل السريعة جواً
扭وطن النشاط في المواقع التي يتم الموافقة عليها تطبيقاً	3	معهد التسونو المساجحة
扭وطن النشاط ك مكتب في الأنبية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 87/2015.	4	تجهيز ونسف الصخور

قرار رقم هـ ع ص (127) لسنة 2018

في شأن إغلاق قسمة

المدير العام

بعد الاطلاع على:-

* القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة ولائحته التنفيذية.

* القانون رقم (22) لسنة 2009 في شأن الموافقة على قانون التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

* القرار الوزاري رقم (2018/2) الصادر بتاريخ 31/1/2018 بتفويض مدير عام الهيئة العامة للصناعة في توقيع جزء الإذار والإغلاق على المشروعات الصناعية المخالفة.

* محضر ضبط المخالف رقم (1974) المحرر بتاريخ 6/12/2017 المتضمن ارتكاب المشاة أدناه المخالف الآتية:

• تأجير القسمة للغير.

* القرار الوزاري رقم هـ ع ص (55) لسنة 2018 الصادر بتاريخ 13/5/2018 بإذار الشركة المذكورة أدناه بصورة إزالة المخالفة خلال مدة أقصاها (15 يوماً) من تاريخ صدور القرار.

* أعده الكشف على القسمة أدناه بتاريخ 24/7/2018 تبين أن المخالف لا تزال قائمة.

* توصية اللجنة الدائمة للمخالفات الصناعية في اجتماعها رقم 19/2018 المعقد بتاريخ 25/7/2018.

* وبناء على ما عرضه السيد / نائب المدير العام للمواصفات والخدمات الصناعية . وتحقيقاً للمصلحة العامة.

قرار

(مادة أولى)

إغلاق القسمة رقم (81، 82، 83، B84) قطعة (4) الكائنة بمنطقة أمغره التوسعة الشرقية والمخصصة لمؤسسة / الصناعات الخليجية الأوربية لإنتاج الأثاث المعدني والخشبي حتى يتم إزالة المخالفه والآثار المتزية عليها.

(مادة ثانية)

في حالة عدم إزالة المخالفه بعد مضي (شهر) من تاريخ الإغلاق يتم توقيع جزاء أشد.

(مادة ثالثة)

ينشر القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

مدير عام الهيئة العامة للصناعة بالتكليف

صدر في: 28 أغسطس 2018 م

٢٠١٨/٩/٩

لجنة دراسة الأنشطة

الأحد ٢٢ ذي القعده ١٤٣٩ هـ ٢٠١٨/٩/٢

الكويت اليوم العدد ١٤٠٨ السنة الرابعة والستون

١٤

قرار إداري رقم (2018/ GM 217)

بشأن قيد مكتب هندي باسم / العاصمة للاستشارات الهندسية لصاحب المهندس / يوسف حبيب المساور

مدير عام البلدية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت وتعديلاته .

- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٧/١٩٣ ياصدار لائحة مزاولة الهيئة للمكاتب الهندسية والدور الاستشارية وتعديلاته

- وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٣/٢٠٠٩ بشأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات .

- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم أعمال البناء والداول الملحقة به بتاريخ ٤/٣٠/٢٠٠٩ وتعديلاته .

- وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٦ المترتب في ٦/٦/٢٠١٦ بشأن إعادة تشكيل لجنة تنظيم مزاولة الهيئة للمكاتب الهندسية والدور الاستشارية .

- وعلى كتاب لجنة مزاولة الهيئة للمكاتب الهندسية والدور الاستشارية رقم (٩٣٦) بتاريخ ٧/٣٠/٢٠١٨ بشأن فتح المكتب الهندسي .

- وعلى توصية اللجنة باجتماعها رقم (٢٠١٨/١٥) المنعقدة بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٨ بشأن فتح المكتب الهندسي

- قرار -

مادة أولى

تعتذر توصية اللجنة باجتماعها رقم (٢٠١٨/١٥) المنعقدة في ٢٥/٧/٢٠١٨ وبكتابكم رقم (٩٣٦) السوارد إليها بتاريخ ٣١/٧/٢٠١٨ بالموافقة على قيد مكتب هندي باسم مكتب / العاصمة للاستشارات الهندسية لصاحب المهندس / يوسف حبيب المساور [تخصص - معماري] - الواقع في محافظة العاصمة - منطقة القبلة - قطعة رقم (١١) - قسمة رقم (١٠) - الدور الثاني - مكتب رقم (٢١٤) - شريطة عدم تسليم أصل رخصة المكتب الهندسي إلا بعد تسجيل صاحب المكتب على الباب الخامس من نظام التأمينات الاجتماعية أو التقاعد وتقدم ما يفيد ذلك للبلدية ويعتبر التزخيص لا غير حال الإخلال بأي شرط من شروط لائحة مزاولة الهيئة للمكاتب الهندسية والدور الاستشارية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٢٠٠٧/١٩٣) وتعديلاته خلال مدة التزخيص .

مادة ثانية

على الجهات المختصة تف涕 هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

صدر في : ٢٨ أغسطس ٢٠١٨م

٥	<p>يرغب من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>
٦	<p>مهن تأثير وتدرب الرياضيين على أن لا تقل مساحته عن ٢٤٠ م٢ مع ملائحته وحدة النطاق في الأدوار العليا</p>
٧	<p>استشارات ت McKay عاً على توسيع النطاق ككتب في الآية التجارية حسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ على توسيع النطاق ككتب في الآية التجارية حسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
٩	<p>صانع للنانسى والمطاط الزركبي في أشخاص الأربعة يرغب من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>
١٠	<p>صانع المعطرات والمعطرات والعلاء يرغب من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>
١١	<p>غيرهنات مزاج الدواجن يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٢	<p>خدمات بيطرية يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بحسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم) . ٢. المواقع المحصنة تضيّعاً ٣. الملابات في المناطق التابعة للهيئة العامة للزراعة والسرة السكنية حسب موافقة إدارة التنظيم .</p>
١٣	<p>بيع وشراء الكلاب بالجملة يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بحسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٤	<p>استخراج العمل وإعادة تجتنبه يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بحسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٥	<p>وكالات عقود يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بحسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٦	<p>استشارات اساليبية تصويب يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بحسب النظام والمترتب في المندوب رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٧	<p>إنتاج على وسائل من مادة البولي يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>
١٨	<p>揆يم العادات القبلية والبلدية والآداب والعادات العادلة الصناعية يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧</p>
١٩	<p>مناعة أسار الطاعنة يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>
٢٠	<p>إنتاج الأفلام يغرس من قبل الهيئة العامة للصناعة بتوسيع النطاق في المانع الصناعية والمترتبة حسب الاشتراطات المحددة من قبل الهيئة (إدارة التنظيم)</p>

مادة ثانية

على الجهات المختصة تف涕 هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

صدر في : ٢٨ أغسطس ٢٠١٨م